

وسائل الشيعة

[423] 26 - باب تأكد استحباب التسمية والدعاء بالمأثور عند الوضوء، والتسمية عند الأكل والشرب واللبس وكل فعل (1104) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام - في حديث - قال، فإذا توضأت فقل: أشهد أن لا إله إلا الله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، والحمد لله رب العالمين. محمد بن الحسن بإسناده، عن محمد بن يعقوب مثله (1). (1105) 2 - وبإسناده، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا وضعت يدك في الماء فقل: بسم الله وبالله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، فإذا فرغت فقل: الحمد لله رب العالمين. (1106) 3 - وعنه عن الحسن بن علي، عن عبد الله بن المغيرة، عن العيص بن القاسم، عن أبي عبد الله قال: من ذكر اسم الله على وضوئه فكانما اغتسل. ورواه الصدوق مرسلًا (1). (1107) 4 - وعنه، عن علي بن الحكم، عن داود العجلي مولى أبي المغراء، عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا أبا محمد من توضأ _____ الباب 26 فيه 13 حديث 1 - الكافي 3: 16 / 1 واورده بتمامه في الحديث 1 من الباب 5 من ابواب احكام الخلوة. (1) التهذيب 1: 25 / 63. 2 - التهذيب 1: 76 / 192. 3 - التهذيب 1: 358 / 1073، والإستبصار 1: 67 / 203. (1) الفقيه 1: 31 / 101. 4 - التهذيب 1: 358 / 1076، والإستبصار 1: 205 / 68. (*) _____